

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

توبة غير القاذف : الندم والإقلاع والعز على عدم العود .
فائدتان .

الأولى : توبة غير القاذف : الندم والإقلاع والعزم أن لا يعود على الصحيح من المذهب .
فلو كان فسقه بترك واجب - كصلاة وصوم وزكاة ونحوها - فلا بد من فعلها .
وقيل : يشترط - مع ذلك - قوله إني تائب ونحوه .
وعنه : يشترط - مع ذلك - أيضا : مجابنة قرينة فيه .
الثانية : يعتبر في صحة النوبة : رد المظلمة إلى ربها وان يستحلها أو يستعمله معسر
ومبادرته إلى حق الله تعالى حسب إمكانه .

ذكره في الترغيب وغيره .

وهو ظاهر ما قدمه في الفروع .

وذكر المصنف وغيره : يعتبر رد المظلمة أو بدلها أو نية الرد متى قدر .

وتقدم - في آخر القذف - : إذا كان عليه حق غير مالي لحي .

فأما إن كانت المظلمة لميت في مال : رده إلى ذريته فإن لم يكن له وارث : فإلى بيت
المال وإن كانت للميت - في عرضه كسبه وقذفه - فينوي استحلاله إن قدر في الآخرة أو يستغفر
الله حتى يرضيه عنه .

والظاهر : صحته توبته في الدنيا مع بقاء حق المظلوم عليه لعجزه الخلاص منه كالدين
فتقبل شهادته وتصح إمامته .

قاله ابن نصر الله في حواشي الفروع .

وعنه : لا تقبل توبة مبتدع .

اختاره أبو إسحاق